

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٦٨٨٢ لسنة ٢٠١٠

بتشكيل وتحديد مقر لجنة التوفيق في المنازعات

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ٢٠٠٠ بإنشاء لجان التوفيق في بعض المنازعات التي تكون الوزارات والأشخاص الاعتبارية العامة طرفاً فيها ; وعلى قرار وزير العدل رقم ٤٥٩٨ لسنة ٢٠٠٠ بتشكيل لجان التوفيق وتعيين مقارها والقرارات المعدلة له :

وعلى كتاب السيد الأستاذ محافظ حلوان المؤرخ ٢٠١٠/٦/٢ المتضمن طلب تشكيل لجنة واحدة على مستوى المحافظة للتوفيق في المنازعات يكون مقرها (عاصمة المحافظة) بديوان مدينة حلوان :

قرار:

(المادة الأولى)

تشكل لجنة للتوفيق في بعض المنازعات التي يكون أحد أطرافها محافظة حلوان

طبقاً للقانون رقم ٧ لسنة ٢٠٠٠ المشار إليه ويمثل الجهة الإدارية فيها كل من :

١ - السيد وكيل أول الوزارة / السكرتير العام ، مثلاً أصلياً .

٢ - السيد وكيل الوزارة / السكرتير العام المساعد ، مثلاً احتياطياً .

وتنسند رئاسة هذه اللجنة إلى السيد المستشار / إبراهيم عبد السلام طه .

وتعقد جلساتها وتباشر أعمالها بمقر (عاصمة المحافظة) بديوان مدينة حلوان .

(المادة الثانية)

ينقل السيد المستشار / محمد عزت إسماعيل من اللجنة الثانية بوزارة الصحة
 (هيئة المصل واللقاح بالدقى) إلى العمل لرئاسة اللجنة الرابعة لوزارة المالية بالعباسية .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر في ٢٠١٠/٦/٨

وزير العدل

المستشار / ممدوح مرعي